

2-3 لائحة إعفاء وتخفيض المصروفات الدراسية

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة التكنولوجية

لائحة إعفاء وتخفيض الرسوم الدراسية لطلاب البكالوريوس بالجامعة التكنولوجية
لسنة 2022م

الفصل الأول

أحكام تمهيدية

اسم اللائحة وبدء العمل بها

(1) تسمى هذه اللائحة لائحة إعفاء وتخفيض الرسوم الدراسية لطلاب الجامعة التكنولوجية لسنة 2022م ويبدأ العمل بها من تاريخ اجازتها.

تطبيق

(2) تطبق هذه اللائحة على شريحة الطلاب المقبولين تحت بند القبول العام لبرامج البكالوريوس بالجامعة.

تفسير

- (3) في هذه اللائحة ما لم يقتضي السياق معنى آخر:
- (أ) اللائحة: يقصد بها لائحة إعفاء وتخفيض الرسوم الدراسية للطلاب بالجامعة التكنولوجية لسنة 2022م
- (ب) الجامعة: يقصد بها الجامعة التكنولوجية.
- (ج) المدير: يقصد به مدير الجامعة التكنولوجية.
- (د) الطالب: يقصد به الطالب/الطالبة المقيد، المقيدة تحت بند القبول العام لبرنامج البكالوريوس.
- (هـ) اللجنة: يقصد لجنة الإعفاء والرسوم الدراسية لطلاب البكالوريوس قبول عام الجامعة التكنولوجية لسنة 2014م.
- (و) الرسوم: يقصد بها الرسوم الدراسية المقررة على الطلاب.
- (ز) الإعفاء: يقصد به النسبة المئوية للمبلغ المقرر تخفيضه للطالب من جملة رسومه الدراسية المقررة عليه.
- (ح) العمادة: يقصد بها عمادة شؤون الطلاب.

الفصل الثاني

الإعفاء والتخفيضات

الأسس والضوابط العامة

(4) يحق لأي طالب من الطلاب المقبولين تحت بند القبول العام لبرنامج البكالوريوس التقديم للإعفاء والتخفيض بموجب هذه اللائحة.

(أ) الفئات التي يتم إعفائها من الرسوم الدراسية على أن يسددوا رسوم التسجيل:

(1) أبناء العاملين بالتعليم العالي

(2) أبناء وزوجات الشهداء

(3) المعاقون إعاقة كاملة

(4) حفظة القرآن الكريم

(ب) الفئات التي يتم النظر في طلباتها بعد التسجيل للفصل الدراسي الأول:

(1) الطلاب الأيتام.

(2) الطلاب أبناء المعاشيين

(3) الطلاب الأشقاء بالجامعة التكنولوجية فقط (تجدد سنويا)

(4) الطلاب الفقراء

(5) أبناء المعاقين

5) فئات التخفيض للفئات الواردة في البند (ب) في المادة (4)

الرقم	الفئة	نسبة الإعفاء
1.	الطلاب الأيتام	50% من الحد الأدنى
2.	الطلاب أبناء المعاشيين	20% من الرسوم المقررة
3.	الطلاب الأشقاء بالجامعة	25% من الرسوم المقررة
4.	الطلاب الفقراء	حسب قرار اللجنة
5.	أبناء المعاقين	حسب قرار اللجنة

الفصل الثالث

المستندات الرسمية المعتمدة

6) تعتمد الشهادة الصادرة من جهات الاختصاص وتحمل توقيع المسؤول التنفيذي

الأول، أما العاملون بالخارج تكون الشهادة معتمدة من السفارة أو القنصلية في

دولة العامل بالخارج.

(أ) شهادة الوفاة -

تعتمد الشهادة الصادرة من الجهاز المركزي للإحصاء (المواليد والوفيات)

أو إقرار مشفوع باليمين من محكمة الأسرة.

(ب) شهادة الاستشهاد -

يعتمد الإقرار الصادر من القيادة العامة لقوات الشعب المسلحة أو قوات الشرطة الموحدة بالنسبة لأفرادها في الخدمة أو المعاش أو لجنة اطباء السودان.

(ج) شهادة التقاعد عن العمل (المعاش): -

تعتمد شهادة التقاعد الإجباري فقط الصادرة من الصندوق القومي للمعاشات أو الصندوق القومي للتأمينات الاجتماعية بالحكومة الاتحادية أو الولائية.

(د) شهادة العمل بمؤسسات وزارة التعليم العالي (السودان):

تعتمد الشهادة الصادرة من جهة العمل على أن تحمل توقيع المسؤول الأول.

(هـ) شهادة حفظة القرآن الكريم:

تعتمد الشهادة المعتمدة من جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية.

الفصل الرابع

8): إجراءات تخفيض الرسوم

متسلسل	الإجراء	الفترة المحددة للإجراء
1.	بداية التقديم	الأسبوع الرابع من الفصل الدراسي الأول
2.	نهاية التقديم	الأسبوع الخامس من الفصل الدراسي الأول
3.	بداية انعقاد اللجنة	بداية الأسبوع السابع للفصل الدراسي الأول
4.	نهاية عمل اللجنة	نهاية الأسبوع السابع للفصل الدراسي الأول
5.	إعلان النتيجة	الأسبوع التاسع من الفصل الدراسي الأول

الفصل الخامس

نفاذ قرارات اللجنة

7) تطبق قرارات اللجنة بعد صدورها واعتمادها بواسطة السيد/ رئيس اللجنة.

8) ترسل العمادة إلى الكليات كشف بأسماء الطلاب الذين نظرت اللجنة في أمرهم، والقرارات المتخذة حيالها لتنفيذها.

تمت إجازة هذه اللائحة بواسطة مجلس العمداء الموقر في اجتماعه رقم (11) لسنة 2022م بتاريخ الخميس الموافق 9 يونيو 2022م.

بروفيسور/ أحمد عبد القادر آدم
رئيس مجلس العمداء ومدير الجامعة

